الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الثقافية

تونس في: 17 نوفمبر 2021

منشور عدد

19

إلى

السيدات والسادة:

المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية

الموضـــــــوع: حول الالتزام بالنشر التلقائي للمعلومات وفقا للقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

المرجـــــــع: - القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة

- منشور رئاسة الحكومة عدد 19 المؤرخ في 18 ماي 2018 حول الحق في النفاذ إلى المعلومة.

وبعد،

في إطار الحرص على تكريس مبدأ الحق في النفاذ إلى المعلومة وعملا على نشر وتحيين المعلومات المشمولة بالنشر بمبادرة من الهيكل العمومي وفقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل وخاصة القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة الذي يخصص الباب الثاني منه لواجب نشر المعلومة بمبادرة من الهيكل المعني.

وحيث يتعين على الهيكل العمومي المعني خاصة نشر المعلومات التالية على الخط:

- السياسات والبرامج التي تهم العموم ذات الصلة بنشاط الهيكل على غرار مخططات التنمية والمخططات القطاعية.
- قائمة مفصلة في الخدمات التي يسديها للعموم والشهادات التي يسلمها للمواطنين والوثائق الضرورية للحصول عليها والشروط والآجال والإجراءات والأطراف والمراحل المتعلقة بإسدائها.
- النصوص القانونية والترتيبية المنظمة لنشاط الهيكل ومختلف النصوص التفسيرية ذات الصلة .
- المهام الموكولة إليه وتنظيمه الهيكلي وعنوان مقره الرئيسي وكافة مقراته الفرعية وكيفية الوصول إليها وأرقام هواتفهم وعناوينهم الالكترونية، إضافة إلى الميزانية المرصودة للهيكل مفصلة.
- المعلومات المتعلقة ببرامجه وخاصة الإنجازات ذات الصلة بنشاطه.
- قائمة اسمية في المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة ونوابهم ومختلف البيانات المتعلقة برتبتهم وخططهم الوظيفية إضافة إلى المعطيات الضرورية لتيسير الاتصال بهم بما في ذلك أرقام هواتفهم وعناوين بريدهم الالكتروني المهني وعناوين مقرات عملهم.
- قائمة الوثائق المتوفرة لديه الكترونيا أو ورقيا والمرتبطة بالخدمات التي يسديها على غرار المطبوعات الإدارية وكراسات الشروط والموارد المرصودة لها.
- شروط منح التراخيص التي يسديها الهيكل.
- الصفقات العمومية المبرمجة والمصادق على ميزانيتها والتي يعتزم الهيكل إبرامها ونتائج تنفيذها.
- تقارير هيئات الرقابة طبقا للمعايير المهنية الدولية.
- الاتفاقيات ذات الصلة بنشاط الهيكل التي تعتزم الدولة الانضمام إليها أو المصادقة عليها.
- المعلومات الاحصائية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك نتائج تقارير المسوحات الاحصائية التفصيلية طبق مقتضيات قانون الإحصاء.
- كل معلومة تتعلق بالمالية العمومية بما في ذلك المعطيات التفصيلية المتعلقة بالميزانية على المستوى المركزي والجهوي والمعلومات المتعلقة بالمديونية العمومية والحسابات الوطنية وكيفية توزيع النفقات العمومية وأهم مؤشرات المالية العمومية.
- المعلومات المتوفرة لديه حول البرامج والخدمات الاجتماعية .

كما يتولى الهيكل المعني نشر المعلومات بمبادرة منه إذا تكرر طلب النفاذ إليها مرتين على الأقل وما لم تكن مشمولة بالاستثناءات المنصوص عليها بالفصلين 24 و 25 من القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة .

وحيث لوحظ عدم التفاعل مع هذا الالتزام القانوني على الوجه المطلوب.

وضمانا لتحقيق أهداف القانون الأساسي المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة المتصلة بتكريس مبادئ الشفافية فيما يتعلق بتسيير المرفق العام بما يسمح بتعزيز الثقة في الهياكل العمومية ويدعم مشاركة العموم في مراقبة حسن التصرف في المرفق العمومي **المطلوب توفير المعطيات المشمولة بالنشر التلقائي وفقا لما تم بيانه أعلاه كل حسب اختصاصه والمشمولات الراجعة إليه بالنظرومدها إلى المكلفة بالنفاذ بالوزارة في أجل أقصاه موفي شهر نوفمبر 2021 في صيغة ورقية وإلكترونية مع الحرص على تحيينها على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر وعند كل تغيير يطرأ عليها .**

ونظرا لأهمية هذا الموضوع ، المطلوب من السيدات والسادة المديرين العامين والمديرين بالوزارة إيلاء العناية اللازمة لهذا المنشور وتنفيذه بكل دقة والإدلاء بالبيانات المطلوبة في الآجال المذكورة والحرص على تحيينها .

والســـلام

وزيرة الشؤون الثقافية

حياة قطاط القرمـــازي